

ماذا يعني اقرار الدستور؟

احترام رأي الاغلبية وضمان حقوق الاقلية

الحماصي / حميد طاروش الساعدي

بالاشهر وهو بلاشك غير كاف لرسم سياسات مهمة، وينفس الوقت، لا يخفى على العراقيين تراجع هذه الحكومات خاصة في مجالات الامن فلحد هذه اللحظة لم تتم حماية انابيب النفط ومصادر الكهرباء من التخريب، بالرغم من وضوح عملية حمايتها على خلاف السيارات الفخخة وما زالت الخدمات تسير من سء الى أسوأ وخاصة في مجال توفير الكهرباء ومياه الشرب وتخدمات الصرف الصحي والخدمات البلدية الاخرى وتوفير الوقود، اما في مجال البطالة فما زالت بنسبة كبيرة وتشكل مصدراً مهما لتغذية الارهاب والجريمة في المجتمع، اما الماسة الكبرى، فهي في الفساد الاداري والمالي والنهب العام للمال العام وانتشار الرشوة بشكل كبير دون رادع وانعدام الرقابة والحرص على المال العام، المهم، هذه الامراض من سمات المرحلة الانتقالية، وتحدث غالباً، في مثل هذه المراحل وان كانت بنسب مختلفة من مجتمع لآخر، اذن يفترض بالاحزاب السياسية الساعية الى خوض الانتخابات القادمة ان تدرس معاناة الشعب العراقي جيداً واضعة السبل والبرامج لتجاوزها ومهيئة الاجهزة الكفوة والنزيهة لذلك لان المرحلة الدائمة لانقيل التبرير وهناك متسع من الوقت لايتساهل، معه ابناء الشعب في الواضحة السبل والبرامج التي لا تلبى طموحاتهم بابعادها مستقبلاً عن الفوز بالسلطة.

لدى المحكمة عند الحاق الضرر بهم من انتهاك الدستور او اصدار قوانين مخالفة للدستور، كما ان نص (من الافراد وغيرهم) فالاخيرة تشمل جميع الجهات من مؤسسات المجتمع المدني والاحزاب السياسية واية هيئة اخرى، لممارسة الحق المشار اليه، كما اعطت المادة الدستورية الحق لمجلس الوزراء في ذلك، وتجدر الاشارة هنا، الى ان هذه الرقابة هي اهم انواع الرقابة الدستورية باعتبارها حقاً دستوريا ملزماً يمكن ممارسته في اطار سلطة قادرة على ايقاف انتهاك الدستور او الغاء القانون المخالف للدستور، بل ان هذا النوع من الرقابة وحده الذي يكفل تحقيق النتائج لانواع الرقابة الاخرى المتمثلة بالصحافة ومؤسسات المجتمع المدني والمعارضة السياسية والتي يكمن دورها المهم في الكشف عن انتهاك الدستور او صدور قانون معارض للدستور، ولابد من الاشارة الى ان على مؤسسات المجتمع المدني ان تحفظ المواد الدستورية المتعلقة بنشاطها عن ظهر قلب لكي تستطيع انجاز اهدافها بقوة الدستور في مجال حقوق الانسان والمرأة والطفولة والبيئة وغيرها.

المرحلة الدائمة

تم تشكيل ثلاث وزارات خلال المرحلة الانتقالية، بدءاً من وزارة مجلس الحكم مروراً بوزارة الحكومة المحلية المؤقتة وانتهاء بالحكومة المنتخبة المؤقتة وكان عمر كل وزارة

النهاية من الفوز بعد ان تمكنت من اقناع الناس ببرامجها وحشد الاصوات لصالحها ولم تلجأ الى الانقلابات العسكرية وسرقة السلطة ادراكاً منها بأنها ستتحول الى احزاب غير شرعية ومخالفة للدستور والقانون بل ومخالفة لارادة الشعب.

الرقابة على الدستور

لايمكن تصور فعالية الرقابة بدون فهم الدستور على مستوى واسع من ابناء الشعب، اي بمعنى اخر، كيف تستطيع ان تقول ان هذا العمل مخالف للدستور وتستخدم احدي آليات الرقابة ضده بدون معرفة مسبقة بالدستور، ويفترض الاستمرار بعملية توضيح الدستور باليات ثابتة تبدأ من المناهج المدرسية وحسب مستوى كل مرحلة دراسية بما فيها الجامعات ومساحات نشر، وان كانت على مستوى شرح فقرة دستورية في اجهزة الاعلام ونشرات الاحزاب ومؤسسات المجتمع المدني، هذا الوعي مطلوب لكي لا يأتي قائد ضرورة ليسرق السلطة بانقلاب عسكري.

ونصت المادة (٨٩) من الدستور على اختصاص المحكمة الاتحادية العليا في الرقابة على دستورية القوانين والانظمة النافذة وتفسير نصوص الدستور عند الاختلاف عليها والفصل في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القوانين الاتحادية والقوانين والانظمة والتعليمات، كما تضمنت هذه المادة في الفقرة (٣) حقاً رافعاً ومهما للأفراد باطعن مباشرة



في حالة قبول السلطة التشريعية في الاقليم وموافقة اغلبية سكانه في استفتاء عام، وبهذا يوجد طريقان دستوريان لتعديل الدستور على معارضي الدستور ان يكونا: (الحقوق والحريات) الا بعد دورتين انتخابيتين متعاقبتين كما اشترطت لنجاح التعديل موافقة الثلثين من مجلس النواب وموافقة الشعب العراقي بالاستفتاء العام، ولم يبين النص الدستوري النسبة المطلوبة لنجاح الاستفتاء، ويفسر قانوناً، بأنه نسبة الاغلبية البسيطة، كما منعت التعديل الدستوري المتضمن تقليص صلاحيات الاقاليم والتي لم ينص عليها في صلاحيات المركز الحصرية الا

مجمعتين او خمس اعضاء مجلس النواب بتقديم اقتراح تعديل الدستور ومنعت تعديل الباب الأول (المبادئ الاساسية) والباب الثاني (الحقوق والحريات) الا بعد دورتين انتخابيتين متعاقبتين كما اشترطت لنجاح التعديل موافقة الثلثين من مجلس النواب وموافقة الشعب العراقي بالاستفتاء العام، ولم يبين النص الدستوري النسبة المطلوبة لنجاح الاستفتاء، ويفسر قانوناً، بأنه نسبة الاغلبية البسيطة، كما منعت التعديل الدستوري المتضمن تقليص صلاحيات الاقاليم والتي لم ينص عليها في صلاحيات المركز الحصرية الا

الاغلبية ولم يرفضها ثلثا المصوتين في ثلاث محافظات او اكثر وتكون هذه العملية ملزمة خلال الاربعة اشهر الاولى، وبهذا يكون الدستور قد استنفذ ضمانات قبوله، او عبارة اخرى، يكون الدستور قد استوفى المعايير المطلوبة لقبوله واحترامه من قبل جميع العراقيين، والمهم هنا، ان جميع دساتير العالم تبقى الباب مفتوحاً للتعديل ضمن شروط تلائم هذه الوثيقة التي تتطلب استقرار العمل بها واعتبارها وثيقة سامية ونصت المادة (١٢٢) من الدستور العراقي على طريقة تعديله والتي اعطت الحق لرئيس الجمهورية ومجلس الوزراء

تتمثل باجراء الانتخابات في ٢٠٠٥/١٢/١٥ لبدء العمل بعدها بموجب الدستور الدائم والغاء القانون الانتقالي عدا المادة (٥٣) الفقرة (١) والمادة (٥٨) من القانون الانتقالي بموجب المادة (١٣٨) من الدستور (قضية كركوك).

تعديل الدستور

النظام الديمقراطي الذي يعتمد التداول السلمي للسلطة بشكل دوري يجعل الحكام في حالة خوف من خرق الدستور والقانون او اضطهاد الشعب بسبب وجود معارضة سياسية ورقابة دستورية حقيقية ووجود انتخابات قادمة قد تأتي بغيرهم وهو يقوم على اساس رأي الاغلبية في تولي السلطة واتخاذ القرارات، لكن الذي حدث مع الدستور هو اعطاء حق الفيتو لاغلبية معينة لتلغي قرار الاغلبية، وربما توجد صحة في هذا الامر بسبب حاجة الدستور الى نسبة قبول كبيرة من ابناء الشعب وازداد الاهمية لذلك في حالة تنوع مكونات الشعب، كما هو الحال في العراق، لذلك اسفرت مفاوضات اللحظة الاخيرة للتكامل السياسية العراقية قبل الاستفتاء عن اعطاء فرصة حقيقية للمعارضين لمسودة الدستور من خلال تعديل دستوري مضاد لتشكيل لجنة دستورية من مجلس النواب القادم تقوم بوضع التعديلات وفي حالة اقرارها بالاغلبية المطلقة من مجلس النواب يتم الاستفتاء عليها لتكون مقبولة اذا صوت لها بنعم من قبل

اقرار الدستور يعني انتهاء المرحلة الانتقالية، والتي مثلت مرحلة ضرورية لتجاوز الفراغ الدستوري والحكومي السذي اعقب سقوط الدكتاتورية، والتمهيد لتدشين مرحلة دستورية دائمة، وقد مرت المرحلة الانتقالية بعدة خطوات مهمة ابتداء من تأسيس مجلس الحكم في تموز ٢٠٠٣ وتشكيل مجلس الوزراء في ايلول ٢٠٠٣ ثم اعلان المواعيد النهائية لانتهاء المرحلة الانتقالية الذي جاء في اعقاب الاتفاق بين رئيس مجلس الحكم جلال الطالباني والمدير الاداري لسلطة الائتلاف بول بريمر في تشرين الثاني ٢٠٠٣ وكانت اهم بنود هذا الاتفاق هو كتابة قانون ادارة الدولة العراقية، وصدر القانون في آذار ٢٠٠٤ الذي بموجبه تم تأسيس الحكومة المؤقتة في ١ حزيران ٢٠٠٤ وتسلم السيادة من سلطة الائتلاف، وحل الاخيرة في ٣٠/٦/٢٠٠٤ وعقد المؤتمر الوطني لتأسيس المجلس الوطني في تموز ٢٠٠٤، بعد ذلك، جرت الانتخابات الديمقراطية لانخاب جمعية وطنية في ٣٠/١/٢٠٠٥ تكون مهمتها كتابة دستور دائم للبلاد وتشكيل حكومة انتقالية منتخبة، اي بعبارة اخرى، بدأت في هذا التاريخ المرحلة الانتقالية الثانية القائمة على الانتخاب وليس التعيين، وانجزت الجمعية الوطنية مهمتها في كتابة الدستور وآخر بالاستفتاء الشعبي وبذلك وصلت المرحلة الانتقالية الى نهايتها ولم يتبق منها الا خطوة واحدة

حوار عن الدستور والاعلام والمواقف السياسية

بغداد /الصدى



- *علي الدباغ : الدستور العراقي جاء بوثيقة للحقوق
- *بهاء الاعرجي : اعلام اسهم في خلق روح ايجابية
- *عقيل الطريحي: الاندفاع الجماهيري وراء تقدم العملية السياسية
- *نجم الساعدي : التقدم خطوة افضل من التراجع الى الخلف

يؤدي وظيفة كبيرة ومهمة مع ضعف وسائل الاتصال مع الجماهير وضعف الاتصال مع المحافظات لكننا شهدنا ادارة مهمة جيدة مقبولة، ونعتقد ان الاعلام العراقي قد اسهم في بلورة الرأي العام العالي.

أما الاعلام العربي فلا اقول انه كان منحازاً ولا اقول انه مثل مشروعا سياسيا اخر ولكن كانت تحكمة دوافع متعددة وكان على الضد من ارادة الشعب العراقي، فقد روج هذا الاعلام ترويجاً لعملية سقوط الدستور قبل كتابة المسودة وتسليمها، كما ركز على ان العراقيين لن ينجحوا وكان يتعاطى مع الخلافات والتناقضات في وجهات النظر، ومع الاسف ان الاعلام العربي لم يتعش في تجربة الانتخابات الماضية عندما شاهد التوجه الكبير نحو صناديق الاقتراع، رأس سطر السيد (عقيل الطريحي) كان متضافلاً فيالرغم من المشاكل الامنية الا ان العملية السياسية لم تطور مستمر تنتقل من خطوة إلى خطوة اخرى من خلال الاندفاع الجماهيري والقوى السياسية والقوى الاجتماعية باتجاه ان تتطور العملية السياسية والعملية الدستورية التي هي مغفرك التقاط كان يجب حسمها وهي ارث التركة المحففة للنظام السابق ومنها عدم وجود تفرقة في الطوائف في التعليم والتوظيف- الكل متساوون وحسب الكفاءة وهناك موضوع الجنسية، فالبعض يسانئنا كيف نعتي الجنسية لابن المرأة العراقية، نحن لم نقل بأن أية عراقية تنزج من اجنبي يمنح ولدها الجنسية العراقية، فهذا غير صحيح، الكل يعلم ان الدستور يأتي بخطوط عامة ثم يلحق بقوانين وتفصيلات ومن ثم هناك شروط يمكن مسحها اغنت العملية الرجوع فيها للقانون.. ومن ضمن شروط هذا القانون هو ان يكون ابن العراقية قد ولد في العراق اولا وان يقيم في العراق مدة لا تقل عن خمس سنوات.

الامر الاخر هو من ابتلاءات النظام السابق من أسقاط الجنسية وبموجب هذا الدستور لايجوز اسقاط الجنسية عن اي عراقي. دور متميز للاعلام العراقي المحلل السياسي (حسين الموسوي) كان له رأي في موقف الاعلام العراقي بوجه خاص والعربي بوجه عام في تعاطيه مع قضية الدستور العراقي قال:

الاعلام العراقي بإمكاناته المتواضعة مارس عملاً كبيراً وقد لاحظنا ظهور قدرات شابة وخبرات نامية وتطلعات لكي تكون المؤسسة الاعلامية فاعلة. الاعلام بوجه عام

التقت الصدى بعدد من الشخصيات التي اسهمت في كتابة الدستور او التي لها رأي بالعملية السياسية كلها ودور الاعلام فيها وحقيقة ان العراق يخطو لأول مرة في تاريخه نحو خلق توافق سياسي وطني بشأن مستقبله السياسي على اساس ديمقراطي

السيد علي الدباغ عضو لجنة كتابة الدستور وعضو الجمعية الوطنية استهل حديثه قائلاً: اسمحوا لي بأن تكون قراءتي للدستور قراءة عامة نستند فيها على بعض المحاور تساعدنا في فهم اساسيات الدستور.

العراق كما تعلمون مر بمراحل استبداد وتسلط ودكتاتورية، فالر دستور كتب للعراق كان عام ١٩٢٥ وكانت اغلبية عنه وكتب هذا الدستور وسارت الحياة المدنية لحين كتابة الدستور الثاني ثم جاء القائد الضرورة وبات هو الدستور وكتبه واضعه بيدي فكان هو الدستور والدستور هو.. وبالتالي فنحن نفتخر لأول مرة في تاريخنا أننا كتبنا دستوراً بأيد عراقية حاولنا بهذا الدستور الجديد ان نركز على نقاط اساسية تناولها هنا حسب اهميتها.

النقطة الاولى هي الهوية باعتبار اننا شعب اكثر من تسعين بالمئة منه مسلمون نعتز بهويتنا نعتز بديننا نفهم الدين فهماً مفتوحاً كما اننا نفهم الديمقراطية فهماً مفتوحاً ايضا ولانفهم الديمقراطية بانها تصادم مع الدين.. بل الدين يستوعب الديمقراطية وهناك آليات جيدة للتنسيق.

واحب ان اضيف ان الدستور العراقي جاء كوثيقة للحقوق فقد اعتبر العراقيين جميعهم متساويين بالحقوق ولايوجد مواطن فئة-أ-

ولايوجد مواطن فئة -ب- والكل سواسية امام القانون، والامر الاهم هنا هو الضمانات لتطبيق هذه الحقوق، هناك ضمانات دستورية واضحة بين ثنائيا الدستور اذ لا يستطيع احد ان يعتدي على هذه الحقوق بمن فيه رأس الدولة وهناك فصل في السلطات كي لا يستطيع سلطة ان تعتدي على الحريات والحقوق المنصوص عليها في الدستور.

الكفاءة هي المعيار

الاستفتاء في مدينة الصدر سار بسلاسة وهماس

بغداد / عبد الزهرة المنشاوي

المناطق الغربية ومن العوائل التي اجبرت على ترك منازلها في سامراء والطارمية بفعل تهديدات ارهابية وانا اريد الوصول الى مركز الاستفتاء ثم العودة الى بيتي فاذا لم يسمحوا لي فأن وصولي الى المركز اعده واجباً. صديقي السيد ابو محمد وجدته قرب مركز الاستفتاء في حوار مع اربع نساء متقدما في السن يسألنه ان كان سوف يصوت بنعم ام لا لكي يتقنونه به فأجابني بأنه سيصوت لصالحه الدستور فاتفقنا بالبرأي معه ودخلن ليصوتن ب (نعم) السيد ابو محمد رجل وقور بلحيه بيضاء ومسموم الكلمة في قطاعي ٣٩ و ٣٦ المتقابلين ذكر لي ان احدهم اعترض هؤلاء النسوة في الطريق و اشار عليهن بالتصويت ب لا فهرعن اليه يستنصرن منه.

عندما خرجت صباحاً وجدت السيد صالح الموسوي جاري ومؤنسي في حكاياته التي لا تنتهي يقف في باب بيته ينادي عائلته ويطلب منهم الاسراع بالخروج والذهاب الى مركز الاستفتاء في القطاع ٣٩ مازحته قائلاً انه رجل طامن في السن وعليه ان يترث فرد علي ولكن بشي من (الزعل) مصير بلد يتوقف علي وعليك وتطلب مني عدم الذهاب وعندما اجبته بأني أمزح معه انبسط وجهه ورد بالقول: سأذهب واصوت بنعم للدستور ليس لشيء الا لاطالب بحالة المروجين للارهاب الى المحاكم ليكفونا شرهم فهم في العراق يريدون لنا الكوارث ويهددوننا بالارهاب اللهم اكفنا شرهم أمين يارب العالمين. قال ذلك ثم التفت وراءه ليتأكد من ان عجزوه قد خرجت لتلتبعه وسار بتواذة يتعزز على عصاه باتجاه مركز الاستفتاء. في القطاع ٣٩ وعلى الطريق المؤدي الى احد مراكز الاستفتاء كانت امامي امرأة تلتفت بعباءة سوداء تسير مطرقة الرأس باتجاه المركز تتوقف لبرهة ثم تعاود السير ثانية وهكذا اقتربت منها وسألته ان كانت ذاهبة للتصويت على الدستور فاجابت بالقول: ذاهبة الى هناك، فسألته ثانية ان كانت ستصوب بنعم أم لا قالت: ذهب زوجي قبلي فلم يسمحوا له لانه من النازحين من

من خلال التجوال بين مراكز الاستفتاء في مدينة الصدر صبيحة يوم الاستفتاء على الدستور لا يسع المرء الا التساؤل عما يدفع النسوة المتلفعات بالسواد والشيوخ الذي جاء بعضهم يستند على كتف ابن او حفيد للوصول الى مركز الاستفتاء لأجل التستوية؟ الجواب الذي يمكن استنتاجه: انه جاؤوا ليقولوا لا للارهاب ونعم للقانون وهذا ما اكده الكثيرون منهم ما يقارب من سبع دساتير كتب في العراق وسرع مرور الكرام ولم ينتبه اليها حتى متعاطي السياسة ولكن في هذا اليوم بدا الجميع مشغولين بالدستور ويعملية التصويت عليه وكان الدستور الدرع السحري الذي سوف يصد غائلة الارهاب.

عندما خرجت صباحاً وجدت السيد صالح الموسوي جاري ومؤنسي في حكاياته التي لا تنتهي يقف في باب بيته ينادي عائلته ويطلب منهم الاسراع بالخروج والذهاب الى مركز الاستفتاء في القطاع ٣٩ مازحته قائلاً انه رجل طامن في السن وعليه ان يترث فرد علي ولكن بشي من (الزعل) مصير بلد يتوقف علي وعليك وتطلب مني عدم الذهاب وعندما اجبته بأني أمزح معه انبسط وجهه ورد بالقول: سأذهب واصوت بنعم للدستور ليس لشيء الا لاطالب بحالة المروجين للارهاب الى المحاكم ليكفونا شرهم فهم في العراق يريدون لنا الكوارث ويهددوننا بالارهاب اللهم اكفنا شرهم أمين يارب العالمين. قال ذلك ثم التفت وراءه ليتأكد من ان عجزوه قد خرجت لتلتبعه وسار بتواذة يتعزز على عصاه باتجاه مركز الاستفتاء. في القطاع ٣٩ وعلى الطريق المؤدي الى احد مراكز الاستفتاء كانت امامي امرأة تلتفت بعباءة سوداء تسير مطرقة الرأس باتجاه المركز تتوقف لبرهة ثم تعاود السير ثانية وهكذا اقتربت منها وسألته ان كانت ذاهبة للتصويت على الدستور فاجابت بالقول: ذاهبة الى هناك، فسألته ثانية ان كانت ستصوب بنعم أم لا قالت: ذهب زوجي قبلي فلم يسمحوا له لانه من النازحين من

على الجهات السياسية لدينا صفح مستقلة وفصائيات شبه مستقلة واضحة للعيان اخذت على عاتقها التبشير بعملية الدستور او الاعلام الى وجود صنفين من المعارضة للدستور فهناك من يقف بالصد او من يسعى لافشاله وهما صنفان: صنف ينتمي للنظام البائد، وهؤلاء اعتادوا النظر الى المواطنين كركايا واتباع وكانوا يتعاملون مع شعبنا على انهم رعايا لا قيمة لهم.. شعبنا قال كلمته.. قال كلمته في الاستفتاء.. قالها في الوقوف الى جانب الحكومة المنتخبة على الرغم من ان هذه الحكومة لم تستطع ان تقي بالكثير من الاشياء التي يحتاجها المواطن.. لكن المواطن بوعيه (واريد هنا ان اعبر عنه بوعي مجاعي).

أما الصنف الثاني فهو الصنف التكفيري.. الصنف الذي لايعرف حواراً سوى حوار القتل والحطف.. هؤلاء لا يؤمنون لا بدستور ولا بديمقراطية. على الجهات السياسية لدينا صفح مستقلة وفصائيات شبه مستقلة واضحة للعيان اخذت على عاتقها التبشير بعملية الدستور او الاعلام الى وجود صنفين من المعارضة للدستور فهناك من يقف بالصد او من يسعى لافشاله وهما صنفان: صنف ينتمي للنظام البائد، وهؤلاء اعتادوا النظر الى المواطنين كركايا واتباع وكانوا يتعاملون مع شعبنا على انهم رعايا لا قيمة لهم.. شعبنا قال كلمته.. قالها في الوقوف الى جانب الحكومة المنتخبة على الرغم من ان هذه الحكومة لم تستطع ان تقي بالكثير من الاشياء التي يحتاجها المواطن.. لكن المواطن بوعيه (واريد هنا ان اعبر عنه بوعي مجاعي).

أما الصنف الثاني فهو الصنف التكفيري.. الصنف الذي لايعرف حواراً سوى حوار القتل والحطف.. هؤلاء لا يؤمنون لا بدستور ولا بديمقراطية.